على صاحب العقل تسليم ان تعريف الافراد ليس
جزءا ولا خارجا وانما هو عام المعنى الموضوع له
ويرجع حاصل تقريره المطابقة الى انها دالة اللفظ
على تمام ما وضع له بالفعل او ما هو في قوة ذلك
وفيه محل تامل وكتب ايضا ما نصه قوله فنقط
ما قيل قاله القرافي وقد اجاب عنه عصريه
الامتزاني وكتب ايضا ما نصه قال الشمني في حاشية
جمع الجوامع فان قلت ان اريد بالصلوح اي
في قوله المتن في تعريف العام لفظ يستغرق
الصالح له لا صلوح الكلي لجزئيه تخرج نحو
المسلمين والرجال او صلوح الكل لاجزائه خرج
نحو الرجل قلنا اريد الاعم منهما فيتناولهما
وهذا بالنظر الى الحكم كما سيأتي الله كلام محرره
وقال شيخنا في الايات البينات بعد ان نقل
عن التلويح تعريف العام واستشكله باسماء
العدد واجاب عنه بما نصه لا نسلم
اراد بالصلوح صلوح اسم الكلي لجزئياته او الكل
لاجزائه فاسم الدلالة مطابقة او تضمن
ولهذا الاعتبار صار صيغ الجموع واسماؤها
مثل الرجال والمسلمين والرهط والقوم بالنسبة
الى الاحاد مستغرقة لما يصلح له فدخلت في الحد
انتهى يعني كلام السعد وقضيته ان شمول
الجموع واسمائها للاحاد من قبيل صلوح الكل لاجزاء
ثم يبقى النظر في ان الاحاد جزئيات الجمع
العام او اجزاؤه فان قيل جزئيات كان في غاية
البعد او الاجزاء تعين تعسر الصلاحية باعتبار من
صلوح الكلي لجزئياته او الكل لاجزائه ويظهر
الاقتضاء على الاول لخروج الجمع ويتبين من
ملاحظة ما سبق اول بحث التخصيص نقلا عن المص

ان معنى

ان سمي العام واحد وهو كل الافراد انتهى ما اردنا
من كلام شيخنا احمد بن قاسم قوله من باب الكلية
اي محكوم فيه على مجموع الافراد من حيث هو
مجموع نحو كل رجل يحمل الصخرة العظيمة اي مجموعهم
قوله لا الكل اي ولا من باب الكلي كما صرح به في متن
جمع الجوامع وقوله المحقق المحلي بقوله اي ولا
محكوم فيه على الماهية من حيث هي هي اي من
غير نظر الى الافراد نحو الرجل خير من المراة اي
حقيقته افضل من حقيقتها وكثيرا ما تفضل ه
بعض افرادها بعض افراده لان النظر في العام
الى الافراد انتهى كلامه واقول يوخذ من كلامه
ان دلالة هذا الكلي اعني المراد به الماهية من حيث
هي على بعض افراده ليست مطابقة قطعا ولا تضمنا
لان الماهية من حيث هي لا جزء لها وهل تدل عليه
التزاما محل تامل وكتب على قوله في هذه الحاشية
ولا من باب الكلي الخ ما نصه وكان الشارح ترك ذكره
هنا لانه ليس محلا للتوهم بخلاف الكل فانه محل
للتوهم في الجملة قوله والدلالة اي المطلقة سواء
كانت لفظية او غيرها قوله كون الشيء الذي هو الدليل
قوله من العلم به بتصور اكان او تصديق يقينا
او لا قوله بين آخر الذي هو المدلول قوله والدلالة
اي السابقة قوله تنقسم الى فعلية لم ار هذا التقسيم
لاحد لقلة الطلاعي وقصوريا عي قوله كدلالة الخط
اي ما صدق عليه لفظ الخط والا فدلالة لفظ الخط
لفظية وضعية وكذا الكلام في قوله والاشارة وفعلية
وكتب ايضا ما نصه قوله كدلالة الخط فانه يدل
على اللفظ فالمراد به الكتابة وليس المراد به
المعنى المصدري فان دلالته الاثر عقلية تامل قوله
والاشارة وكذا النصب والعقد وقسمي الدوالـ

Copyright Zhejiang University